

قانون رقم ١٢٨ لسنة ٢٠٠٠

بربط موازنة الهيئة العامة المرفق مياه القاهرة الكبرى
للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :
(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة المرفق مياه القاهرة الكبرى للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ١٥٢٩٥٥٩ جنيه (فقط قدره مليار وخمسة وسبعين مليوناً وسبعين ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٧٧٤٨٤٨ جنيه (فقط قدره سبعمائة وأربعة وسبعون مليوناً وثمانمائة وأربعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ١٣٣٠٠٠٠٠ جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٦٤١٨٤٨ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ١٥٠٠٠٥ جنيه (فقط قدره خمسة وسبعين مليوناً من المنيهات) .

(المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٢٥٩٨٤٨ جنيه (فقط قدره مائتان وسبعين مليوناً وثمانمائة وأربعون ألف جنيه) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٧٥٤٧١١ جنيه (فقط قدره سبعمائة وأربعة وخمسون مليوناً وسبعين وأحد عشر ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدمات استثمارية بمبلغ ٢١٠٠٠ جنية .
 - تحويلات رأسالية بمبلغ ٥٤٤٧١١٠٠ جنية .
- (المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٧٥٤٧١١٠٠ جنية (فقط وقدره سبعمائة وأربعة وخمسون مليوناً وسبعمائة وأحد عشر ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسالية متنوعة بمبلغ ٥٤٥٧١١٠٠ جنية منها مبلغ ١٤٣٦٣٠٠ جنية مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسالية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٢٠٩٠٠٠٠ جنية منها مبلغ ١٦٩٠٠٠٠ جنية قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري أو غيره من البنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء، بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٠ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة ربى الأول سنة ١٤٢١ هـ
(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠٠٠ م) .

موزانة الجينية الشعاعية بطرق عيادة الفحص الكبدي

٢٠٠٣/٢٠٠٣

٣٠. الجريدة الرسمية - العدد ٢٢ مكرر (ب) في ٤ يونيو سنة ٢٠٠٠

بيان الاستخدامات الجارية:		بيان
إيرادات الجاردة والتحويلات الجاردة:	٢٠٠٠١٢٠٠	٢٠٠٠١٢٠٠
إيرادات النشاط الجاردي	٣٧٥٠	٣٧٥٠
إيرادات أخرى	٣٦٩٠	٣٦٩٠
الآجور	١٢٩٠	١٢٩٠
النفقات الجاردة والتحويلات الجاردة	٦٤١٤٦	٦٤١٤٦
حالة الاستهلاكات المائية	٦٩٩٠	٦٩٩٠
عجز العملات المائية	٦١٦٠	٦١٦٠
الإيرادات الأساسية:	٧٣٧٦٩١	٧٣٧٦٩١
حالة الموارد الجاردة	٧٣٧٣٨٨	٧٣٧٣٨٨
الإيرادات الأساسية:	٦٥١٦٢٢	٦٥١٦٢٢
عجز العملات المائية	٩٦٥٣٩	٩٦٥٣٩
الإيرادات الأساسية:	١١٨٥٣٩	١١٨٥٣٩
حالة الموارد الجاردة	٢٠٩٠	٢٠٩٠
تجهيز مساعدة من المخازن العامة	٣٣٣٣٣	٣٣٣٣٣
استخدامات استثمارية	٢١٠	٢١٠
الإيرادات الأساسية:	٦٧٤٨٧	٦٧٤٨٧
حالة الموارد الجاردة	٦٦٦٦٦	٦٦٦٦٦
تجهيز قروض من بنك الاستثمار القومي	٦٩٠٠٦٩	٦٩٠٠٦٩
قرض وتسهيلات اجتماعية منها بقى	٦٧٩٥	٦٧٩٥
حملة الإيرادات الرأسالية	٦٧٧٠٠٠	٦٧٧٠٠٠
إجمالي الموارد	٦٦٦٦٦	٦٦٦٦٦
حملة الاستهلاكات الرأسالية	٦٦٦٦٦	٦٦٦٦٦
إجمالي الموارد	٦٦٦٦٦	٦٦٦٦٦